جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر
ISSN: 1112-4377, EISSN: 2588-2384
المجلد: 30 العدد: 01 السنة: 2025
مجلة المعيار
EL MIEYAR

دور مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تطوير الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية

The role of the Islamic financial services board in developing sharia governance in Islamic banks

سارة بوالشعير[1]
S.bouchair@univ-emir.dz

حسيبة سميرة[2]
h.semira@univ-emir.dz

تاريخ الاستلام: 2025/09/20 تاريخ النشر: 2025/12/15
Received: 20/09/2025 *published: 15/12/2025*

ملخص المقال:

تعتبر الحوكمة الشرعية صمام الأمان الذي يؤمن السلامة الشرعية والهوية الإسلامية للبنوك الإسلامية، وقد جاءت هذه الدراسة لإبراز دور مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تطوير الحوكمة الشرعية لهذه المؤسسات، فانطلقت من تقديم المجلس وإصداراته، ثم الوقوف على أهم تطورات الحوكمة الشرعية وفقا لمعاييره، ليتم في الأخير دراسة واقعها في المملكة العربية السعودية، وقد تم اتباع مزيج من المناهج، وخلصت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج وأهمها قيام المملكة العربية السعودية كعضو بالمجلس بتطوير نظمها من خلال وضع إطار عام للحوكمة الشرعية مرجعا للبنوك الإسلامية العاملة بها، ويؤكد هذا الإطار على مبادئ الحوكمة الشرعية التي جاء بها المجلس.

كلمات مفتاحية: الحوكمة الشرعية، البنوك الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

Abstract:

Sharia governance is regarded as the safety valve that ensures the Sharia compliance and Islamic identity of Islamic banks. This study aims to highlight the role of the Islamic Financial Services Board (IFSB) in the development of Sharia governance within these institutions. It begins by introducing the IFSB and its publications, followed by an examination of the key developments in Sharia governance according to its standards. The study then analyzes the practical application of these developments in the Kingdom of Saudi Arabia. A combination of methodologies was employed in conducting this research. The study concludes with several findings, the most significant of which is that Saudi Arabia, as a member of the IFSB, has advanced its systems by establishing a general framework for Sharia governance, serving as a reference for Islamic banks operating within the country. This framework affirms the principles of Sharia governance promoted by the IFSB.

***Keywords**: Sharia Governance, Islamic Banks, Islamic Financial Services Board.*

(1) جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية (الجزائر)
(2)جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية **(الجزائر)**

مقدّمة:

أمام التطورات الحاصلة في النظام المالي العالمي تسعى مختلف المنظمات الدولية إلى توحيد الممارسات العملية في مختلف النشاطات المصرفية، على رأسها لجنة بازل للرقابة المصرفية التي قامت بإصدار مختلف معايير الرقابة المصرفية ومبادئ الحوكمة السليمة للممارسات المصرفية، من خلال مقررات بازل 1 و2 و3 محاولة منها لوضع إطار عمل مصرفي يتميز بالاستقرار.

باعتبار البنوك الإسلامية أحد الفاعلين في الساحة المصرفية العالمية حاولت منذ نشأتها إثبات وجودها من خلال مختلف المعاملات المالية الموافقة لأحكام ومبادئ الشريعة، التي غطت مختلف الاحتياجات التمويلية، ما أهلها لتكون بين البدائل المطروحة لتحسين السلبيات والممارسات الخاطئة في الساحة المصرفية التي كانت سببا من أسباب الأزمات المصرفية المتكررة، مما رفع من تحديات البنوك الإسلامية في الساحة المصرفية، لوضع لأسس ومبادئ أصيلة تبعدها عن المحاكاة والتقليد للمنتجات السائدة. وما يلاحظ أن لجنة بازل للرقابة المصرفية قد استثنت البنوك الإسلامية من المعايير الصادرة ولم تراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي في إصداراتها، وهو الأمر الذي استدعى تكييف تلك المعايير مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي. حيث تولى مجلس الخدمات المالية الإسلامية شرح وتكييف هذه المعايير وإصدار معايير ملائمة للبنوك الإسلامية.

لعل أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي هو وجود رقابة شرعية لم تعرها البنوك الإسلامية أهمية في بداية ظهورها فمورست بأشكال مختلفة كان الهدف الأساسي من وجودها هو إعطاء الصبغة الشرعية للبنوك الإسلامية فقط، لكن مع التطورات الحاصلة أصبح من الضروري وضع متطلبات وأطر للممارسة الفعالة لهيئات الرقابة الشرعية من خلال إصدار معايير خاصة بها تمثلت في معيار الحوكمة الشرعية، وهو المعيار الذي انفرد مجلس الخدمات المالية الإسلامية مقارنة بالمعايير الدولية، حيث كانت إصدارته في كل مرة موافقة لمعايير لجنة بازل.

فبعد أن تكفلت هيئة الأيوفي بإصدار المعايير الشرعية والمحاسبية ومعايير المراجعة والتدقيق، أخذ مجلس الخدمات المالية الإسلامية على عاتقه تطوير الحوكمة الشرعية في إطار الحوكمة المصرفية.

1.1 إشكالية البحث:

ووفقا لما سبق ذكره يمكن صياغة التساؤل الرئيسي التالي: كيف يساهم مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تطوير الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية؟

ولمعالجة هذه الإشكالية يستدعي الأمر طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ماهي الحوكمة الشرعية، وفيما ترتكز أهم مبادئها؟
- ما هي أهم مكونات الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية؟

وللإجابة على هذه التساؤلات نطرح الفرضيات التالية

- تشكل الحوكمة الشرعية النظام الذي تلتزم فيه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وتقوم الحوكمة الشرعية الفعالة على مجموعة من المبادئ أهمها الإفصاح والشفافية.
- تعتبر هيئة الرقابة الشرعية بما تحتكم إليه من مبادئ وما ترسمه من سياسات، المكون الرئيسي للحوكمة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، لما لها من دور في تصحيح الانحرافات وتدنية مخاطر المعاملات المالية.

2.1 أهمية البحث:

يستمد هذا البحث أهميته من أهمية تطبيق أسس ومبادئ الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية لضمان تحقيق العدالة والشفافية والاستقلالية، وتعزيز العلاقة بين جميع الأطراف ذات المصالح في البنك وحماية حقوقها، بما يؤدي إلى زيادة كفاءة وأداء هذه المؤسسات وتعظيم دورها في جذب العملاء وزيادة ثقتهم وخاصة في ظل التطور الذي عرفته المعاملات والمنتجات المالية الإسلامية المبتكرة.

3.1 أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى التعريف بمجلس الخدمات المالية الإسلامية وأهدافه وتطورات معاييره الخاصة بالقطاع المصرفي الإسلامي، ثم استعراض تطورات إصدار معايير الحوكمة الشرعية في المجلس، ليتم الوقوف في الأخير على واقعها في المملكة العربية السعودية والتي يحتل فيها قطاع المصرفية الإسلامية المركز الأول عالميا.

4.1 المنهجية المتبعة:

بغية الإجابة على التساؤلات المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي كمنهج رئيسي من خلال جمع المعلومات والبيانات، مساندا بالمنهج الاستقرائي، لاستنباط المعايير وإبراز علاقتها بالمعايير الدولية. وكذا تم الاعتماد على المنهج التاريخي للتعريج على التطورات التاريخية التي عرفتها معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية للقطاع المصرفي الإسلامي عامة والحوكمة الشرعية خاصة.

5.1 هيكل البحث:

على ضوء ما سبق وللإلمام بمختلف جوانب الموضوع، تم تقسيم هذه الدراسة إلى المحورين التاليين:

- تقديم مجلس الخدمات المالية الإسلامية وإصداراته.
- الحوكمة الشرعية وفق معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية وواقعها في السعودية.

تقديم مجلس الخدمات المالية الإسلامية وإصداراته

1.2 تعريفه:

مؤسسة دولية مقرها الرئيسي العاصمة الماليزية كوالالمبور، تم افتتاحه رسمياً في الثالث من نوفمبر عام 2002، فيما باشر أنشطته الفعلية بتاريخ 10 مارس 2003. وترتكز مهامه في صياغة معايير الرقابة والإشراف، ذات الاهتمام المباشرة بضمان قوة ومتانة واستقرار صناعة التمويل الإسلامي، ويشمل نطاقه بشكل رئيسي: مجالات الصيرفة، وأسواق رأس المال، والتأمين التكافلي.

عمل المجلس يعد متمما لعمل لجنة بازل، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية، والجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين. وإلى غاية شهر جويلية من سنة 2024 بلغ عدد أعضاءه 188 عضواً، يعملون في 58 دولة، وتجدر الإشارة أن ماليزيا باعتبارها البلد المستضيف لمقر المجلس، فقد أصدرت تشريعا في 2002، يمنح للمجلس الحصانات والامتيازات الممنوحة غالبا للمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية (مجلس الخدمات المالية الاسلامية، 2025).

2.2 أهداف المجلس:

يعمل المجلس لتحقيق مجموعة من الأهداف يمكن اختصارها فيما يلي: (مجلس الخدمات المالية الاسلامية، 2025):

- وضع معايير جديدة أو تكييف معايير قائمة ومتسقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، والتوصية باعتمادها.

- تعزيز وسائل الإشراف والرقابة الفعالة على مؤسسات التمويل الإسلامي، وتطوير المعايير المساعدة في تحديد وتقييم المخاطر واستراتيجية إدارتها.
- بناء الشراكات الدولية والتعاون المؤسسي مع الهيئات الدولية ذات الصلة بمعايير استقرار وسلامة الأنظمة النقدية والمالية الدولية، بالإضافة إلى التواصل مع البلدان الأعضاء؛
- تعزيز وتنسيق المبادرات الرامية لتطوير الأدوات والإجراءات الداعمة لكفاءة العمليات وإدارة المخاطر؛
- دعم التعاون بين البلدان الأعضاء في تطوير صناعة التمويل الإسلامي؛
- التطوير المهني وتأهيل الكوادر البشرية في المجالات المتعلقة بالتنظيم الفعال في صناعة خدمات التمويل الحلال؛
- إجراء الأبحاث، ونشر الدراسات والتقارير الميدانية عن واقع المالية الإسلامية،
- بناء قاعدة بيانات شاملة للمصارف والمؤسسات المالية.

3.2 إصدارات المجلس:

منذ إنشائه، تم إصدار 30 معيارا، وتسعة مبادئ إرشادية، وخمس ملاحظات فنية، قد خصت هذه المعايير كل من: القطاع المصرفي، قطاع التأمين التكافلي وسوق رأس المال، وسنخص في بحثنا المعايير المتعلقة بالقطاع المصرفي. والتي يمكن تقسيمها إلى جيلين:

1.3.2 الجيل الأول من المعايير: "من المعيار 1 إلى غاية المعيار 10 " التي غطت مختلف القضايا التنظيمية والتحوطية ومواكبة التطور والنمو السريع في نشاط الصيرفة الإسلامية.

الجدول 1: تطور معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية للقطاع المصرفي (الجيل الأول)

المعيار	علاقته بالمعايير الدولية
رقم 01: إدارة المخاطر (ديسمبر **2005**)	تكملة الممارسات والمبادئ المتعلقة بمختلف المخاطر(الائتمان والسوق والسيولة والتشغيل التي تتعرض لها المؤسسات المالية الصادرة في إطار اتفاق بازل **2**.
رقم 02: كفاية رأس المال (ديسمبر2005)	أدخل المعيار التعديلات والتغيرات اللازمة لتغطية مواصفات وخصائص المنتجات والخدمات المتفقة مع الشريعة (الدعامة الأولى لبازل 2)
رقم 03: حوكمة المؤسسات (ديسمبر**2006**)	استكمال مبادئ "ضوابط إدارة المؤسسات" التي أصدرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ولجنة بازل وتوسيع نطاق تطبيقها لتشمل مؤسسات المالية الإسلامية.
رقم 04: الشفافية وانضباط السوق (ديسمبر**2007**)	الدعامة الثالثة لبازل **2**
رقم 05: إجراءات الرقابة الإشرافية (ديسمبر2007)	الدعامة الثانية لبازل 2
رقم 07: قضايا خاصة في كفاية رأس المال (جانفي2009)	معيار تكميلي للمعيار الثاني خاص بالصكوك والاستثمارات العقارية.

رقم 09: سلوكيات العمل للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية (ديسمبر 2009)	تعزيز المعايير الموجودة والمعترف بها دوليا (المبادئ الدولية لسلوكيات العمل الصادرة عن المنظمة الدولية للأوراق المالية، مبادئ سلوكيات العمل التأميني لمشرفي التأمين).
رقم 10: المبادئ الإرشادية لنظام الحوكمة الشرعية (ديسمبر 2009)	استكمال المعايير الاحترازية السابقة ب "نظام الضوابط الشرعية" للتأكيد على خصوصية الصيرفة الإسلامية.

المصدر: (سميرة، 2016، صفحة 263)

2.3.2 الجيل الثاني من المعايير: من المعيار 12 إلى المعيار 30، والتي تعتبر بمثابة تعديلات وتنقيحات على المعايير السابقة لمواكبة التطورات الحاصلة في النظام المالي العالمي: وإجراءات الإصلاحات المالية الشاملة لبازل 3. ويمكن اختصارها في الجدول الموالي.

الجدول 2: تطور معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية للقطاع المصرفي (الجيل الثاني)

المعيار	علاقته بالمعايير الدولية
رقم 12: المبادئ الإرشادية لإدارة مخاطر السيولة (مارس 2012)	تكميل المبادئ الإرشادية المنشورات الدولية المتنوعة المتعلقة بإدارة مخاطر السيولة، التي تم مراجعة معظمها بعد الأزمة المالية العالمية
رقم 13: المبادئ الإرشادية لاختبارات الضغط (مارس 2012)	تفعيل المعايير المعترف بها دوليا لاختبارات الضغط (لجنة بازل وسلطة البنوك الأوروبية)
رقم 15: المعيار المعدل لكفاية رأس المال (ديسمبر 2013)	مراجعة المعيارين الثاني والسابع، للتوافق مع متطلبات بازل 3
رقم 16: الإرشادات المعدلة للعناصر الأساسية لإجراءات الرقابة الإشرافية (مارس 2014)	مراجعة وتغيير المعيار الخامس الذي يضع توجيهات خاصة بالعناصر الرئيسية لعملية المراجعة الإشرافية التي تقوم بها السلطات المتخصصة، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات الصيرفة الإسلامية والدروس المستفادة من الأزمة المالية، واستكمال معايير (بازل 3)
رقم 17: المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (أفريل 2015)	استكمال المعايير الدولية المطبقة حاليا وبشكل خاص المبادئ الأساسيّة للجنة بازل للإشراف المصرفي الفعال
رقم 22: المعيار المعدل للإفصاحات الرامية إلى تعزيز الشفافية وانضباط السوق للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية (ديسمبر 2018)	تعديل المعيار رقم 04 بما يتماشى ومرتكزات بازل 03.
رقم 23: المعيار المعدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية (ديسمبر 2021)	إجراء تحسينات وتعديلات على المعيار 15، للتوافق مع التعديلات التي أجرتها لجنة بازل في سنة 2017.
رقم 30: المبادئ الإرشادية للحوكمة في مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية (ديسمبر 2023)	ينبني هذا المعيار على إرشادات لجنة بازل للرقابة المصرفية حول مبادئ حوكمة الشركات الخاصة بالمصارف، مع التركيز على خصوصية المؤسسات المالية الإسلامية.

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعايير الصادرة عن المجلس.

من خلال الجداول يتبين لنا أن مجلس الخدمات المالية الإسلامية يعمل على مواكبة معايير الرقابة المصرفية التي أصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث لم تراعي هذه الأخيرة خصوصية البنوك الإسلامية سواء من خلال مراعاة طبيعة موارد واستخدامات البنوك الإسلامية أو بإصدار معايير خاصة، حيث قام المجلس بتكييف معايير لجنة بازل مع طبيعة البنوك الإسلامية، وقام بإصدار المعيار10 الذي تنفرد به البنوك الإسلامية، كونه تناول بشكل مباشر الحوكمة الشرعية، وقد تم في ديسمبر 2023 إصدار المعيار30 المعدل للمبادئ الإرشادية للحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية بغية إيجاد إطار عمل سليم وآليات فعالة للحوكمة الشرعية.

الحوكمة الشرعية وفق معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية وو اقعها في السعودية

1.3 مفهوم الحوكمة الشرعية

تعرف الحوكمة بأنها: "ذلك النظام الشامل لمختلف الأدوات والآليات الفاعلة التي تضمن عدم مخالفة المؤسسة الأحكام الشرعية، في جميع عملياتها ومنتجاتها، اعتمادا على التشريع الإسلامي الصحيح، وكذا الرقابة الشرعية الفعالة، والإفصاح الشرعي المستمر الذي يطمئن ذوي المصالح عن مدى توافق أعمال المؤسسة مع الأحكام الشرعية" **(Hamd, Lubis, & Balwi, 2023, p. 87)**.

2.3 التعريف بنظام الضوابط الشرعية:

هو مجموعة الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تضمن من خلالها المصارف الإسلامية الإشراف الشرعي الفعال والمستقل على كل وحدة من الهياكل والإجراءات الآتية: إصدار الفتاوى أو القرارات الشرعية (هيئة الرقابة الشرعية)، نشر المعلومات المتعلقة بالفتاوى بين الموظفين ومراقبة الالتزام بالفتاوى الشرعية يوميا في كل العمليات والمعاملات (قسم متابعة الالتزام الشرعي الداخلي)، تدقيق الالتزام الشرعي الداخلي، التدقيق السنوي الشرعي" (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ديسمبر 2009، صفحة 10)

من خلال الاطلاع على وثيقة المعيار الذي أصدرها المجلس في ديسمبر 2009، يمكن اختصار أهم ما جاء فيه في العناصر التالية:

1.2.3 هيئة الرقابة الشرعية: تلتزم جميع المصارف الإسلامية بتعيين هيئة رقابة شرعية، وتتنوع نماذج هذه الهيئات إلى:

النموذج المركزي للحوكمة الشرعية: وهو المطبق في الدول ذات هيئة مركزية لإدارة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومنها ماليزيا وإندونيسيا وسوريا. **النموذج التنظيمي الذاتي للحوكمة الشرعية:** ويعتمد على مبدأ عدم التدخل، فتتخذ القرارات الشرعية على مستوى المؤسسات المالية دون تحديد السلطة النهائية المقررة، وهو السائد في معظم دول الخليج وشمال إفريقيا، والدول الغربية المتبنية للتمويل الإسلامي. **النموذج الهجين:** وهو المطبق في البلدان ذات هيئة شرعية مركزية، تقتصر فقط على المصارف المركزية ودون التدخل في شؤون المصارف الإسلامية الأخرى، مع إلزام هذه المؤسسات بتقديم تقارير دورية تثبت التزامها الشرعي.

وللسلطات الإشرافية الحرية في اختيار النموذج الملائم لواقع السوق ودرجة تطور المصارف الإسلامية بها. فبإمكانها حصر نطاق إشرافها على الرقابة المتعلقة بإدارة مخاطر السمعة المتعلقة بالالتزام الشرعي، كما بإمكانها إلزام المصارف الإسلامية بإنشاء نظام ضوابط شرعية يعمل بفعالية والتأكد منه، كما يمكنها حصر دورها في إصدار تعليمات إدارية وتوجيهات خاصة بمنتوجات معينة كالصكوك مثلا، من خلال اجراءات استشارية عامة لا ترتبط بأي هيئة شرعية لمؤسسة ما.

كما يمكن اختيار النموذج الذي تكون فيه هيئة شرعية خاصة بالسلطات الإشرافية تعمل معها على إصدار أحكام شرعية معيارية مع التوفيق بين السياسات والإطار الرقابي وأحكام الشريعة كالمجلس الوطني للإفتاء، والهيئة الشرعية العليا وغيرها (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ديسمبر 2009، الصفحات 11-12).

ويتوجب عند تشكيل هيئة الرقابة الشرعية ألا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة متخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية ومن ذوي الخبرة، كما وبالإمكان الاستعانة بخبراء في أي من قطاعات العمل المصرفي الإسلامي. وعلى كل مؤسسة مراعاة حجم أعمالها لتحديد العدد المناسب لأعضاء الهيئة. ويجب مراعاة: (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ديسمبر 2009، صفحة 14):

- وجود هيئة شرعية ذات سمعة جيدة ومصداقية.
- تأسيس قسم داخلي للرقابة الشرعية يكون مرتبطا مع هيئة الرقابة الشرعية مع الالتزام بما يلي: (اللجنة العربية للرقابة المصرفية ، 2017، صفحة 65).
 - الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من السلطة الرقابية لهذا التعيين.
 - توافر المراقب الشرعي على الخبرة المهنية اللازمة، والخلفية الأكاديمية والتدريب المؤهل لمهام الرقابة الشرعية الداخلية وحصوله على شهادة مراقب شرعي معتمد. ويؤدي المراقب الشرعي الداخلي المهام التالية: فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى المصرف. متابعة التزام المصرف وتنفيذه لتوصيات هيئة الرقابة الشرعية. حضور اجتماعات الهيئة الشرعية. تنفيذ البرنامج المعتمد لهيئة الرقابة الشرعية. الرد على الاستفسارات اليومية ذات العلاقة بمشروعية أعمال المصرف ونشاطاته. الارشاد والتوجيه والتدريب لموظفي المصرف كافة بشأن الأحكام الشرعية والفتاوى ذات العلاقة. إعداد التقارير الكتابية ربع سنوية على الأقل إلى هيئة الرقابة الشرعية ونسخة منه إلى التدقيق الداخلي. إعداد دليل توضيحي خاص للأغراض والصلاحيات والمسؤوليات على من قبل للرقابة الشرعية الداخلية.
 - الارتباط برئيس هيئة الرقابة الشرعية في المصرف والحصول على دعم كامل ومستمر من الإدارة ولجنة التدقيق المنبثقة عن المجلس.
 - التمتع بالاستقلال الوظيفي عن أية دوائر أخرى، وعدم تكليفه بأي عمل تنفيذي يتعارض مع واجباته الرقابية
 - التزام المراقب الشرعي الداخلي بميثاق اخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الاسلامية الصادر عن هيئة أيوفي.

2.2.3 مبادئ حوكمة الهيئة الشرعية:

اختصر المعيار المبادئ الارشادية للحوكمة الشرعية فيما يلي (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ديسمبر 2009، الصفحات 19-32):

مبدأ الكفاءة: ويتعلق بكفاءة المرشحين لعضوية الهيئة الشرعية فيستوجب هذا المبدأ التأكد من سيرتهم الذاتية، ومؤهلاتهم الأكاديمية فلا تقل عن مستوى جامعي عالي من جامعة معتمدة في علوم الشريعة تشمل فقه المعاملات، والإلمام بأسس التمويلين التقليدي والإسلامي، إلى جانب المهارات العالية في أصول الفقه(المناهج الفقهية لاستنباط الفتاوى الشرعية)، والشخصية الجيدة (الأمانة، النزاهة، العدالة، والسمعة الحسنة ، الحرص والقدرة والحكم الصائب)، فضلا عن حيازة هؤلاء المرشحين لخبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في إصدار الفتوى والأحكام الشرعية، أو أربع سنوات في التدريس أو البحث العلمي في مجال التمويل الإسلامي. ويتعين على المصرف وضع آلية رسمية لتقييم فاعلية الهيئة الشرعية ككل، وكل عضو منها، وفق معايير تسمح بالمقارنة مع نظرائهم في الصناعة المالية الإسلامية، ورفع تقارير التقييم الجماعي والفردي لمجلس الإدارة.

مبدأ الاستقلالية: تضطلع الهيئة الشرعية في المصرف الإسلامي بدور إشرافي قوي ومستقل، ويكون لها القدرة الكافية على إصدار الأحكام الموضوعية حول المسائل الشرعية، ويستوجب لضمان استقلالية هذه الهيئة ما يلي:

- بناء على توصية مجلس الإدارة مع موافقة السلطة الرقابية تعين الهيئة الشرعية ورئيسها من طرف الجمعية العمومية للمصرف، ولا يسمح بفضل عضوية أي من أعضائها إلا بموافقة هذه السلطة وكذا الجمعية العمومية.
- ألا يكون أي عضو من أعضاء الهيئة الشرعية مسؤولا رئيسيا في المصرف، وألا يرتبط بصلة قرابة ولو الدرجة الثانية مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو ادارته التنفيذية.
- الإقرار باستقلالية الهيئة وأعضائها والاعتراف بأدوارها ومهامها، مع ضرورة وضع إجراءات مناسبة وشفافة لحل الخلافات في الرأي بين مجلس الإدارة والهيئة، ويمكن اشراك السلطات الإشرافية في تسوية الخلافات.
- إعلام أعضاء الهيئة الشرعية بالجهة المخولة بالتعيين وإنهاء المهام، مدة التعيين وبيان المنافع والمكافآت عند التعاقد.
- وجوب تقديم الهيئة الشرعية تقاريرها إلى مجلس الإدارة، الأمر الذي يعكس استقلاليتها عن إدارة المصرف.

مبدأ السرية: ويتعلق بوجوب الحفاظ على سرية المعلومات الداخلية أثناء تأدية أعضاء اللجنة لمهامهم الإشرافية، وتشمل هذه المعلومات كل ما لا يتاح للجمهور ويمنع الإعلان عنها، كتلك المتعلقة بمنتجات أو خدمات جديدة يخطط المصرف لتقديمها أو المشاركة فيها، محتوى مسودات الآراء والقرارات لمجلس الإدارة أو للإدارة التنفيذية، وجهات النظر من مختلف الأطراف خلال المناقشات المتعلقة بمسألة ما أمام الهيئة الشرعية وغيرها.

مبدأ التناسق: ويهدف هذا المبدأ إلى ضمان وحدة القرارات والآراء الشرعية، ويرتبط التناسق بالكفاءة والاستقلالية ويعتبر من أخلاقيات المهنة، حيث يتعين على أعضاء الهيئة السعي قدر الإمكان إلى الإجماع فيما يتعلق بقراراتها، فلا يلجؤون إلى التصويت بالأغلبية إلا إذا تعذر في مدة زمنية معقولة الوصول إلى الإجماع، كما يلزم الأعضاء بالمشاركة في الملتقيات العلمية والمؤتمرات واجتماعات العلماء المتخصصين في فقه المعاملات، لتوسيع معارفهم وفهمهم لتطورات هذه الصناعة، والاستعداد للرد على استفسارات أصحاب المصالح من المساهمين والجمهور، والالتزام بشروط نشر الفتاوى والقرارات الموضوعة من المصرف أو السلطات الإشرافية، والقيام بالإفصاحات المناسبة في الوقت المناسب كلما تم مراجعة الفتاوى.

3.3 الحوكمة الشرعية من خلال المعيار 30:

جاء المعيار رقم 30 "المعيار المعدل للمبادئ الإرشادية للحوكمة في مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية" بمجموعة كاملة من الارشادات – تتماشى مع إرشادات لجنة بازل– مع زيادة التركيز على: (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ديسمبر 2023):

- ترسيخ مسؤوليات مجلس الإدارة في الإشراف وإدارة المخاطر؛
- المكونات الأساسية لإدارة المخاطر مثل ثقافة المخاطر، وتقبلها وعلاقتها بقدرة المصارف على تحملها؛
- تحديد المهام الخاصة بمجلس الإدارة ولجان المخاطر للمجلس، وهيئة الرقابة الشرعية، والإدارة العليا ووظائف الضبط بما في ذلك مدير إدارة المخاطر ومدير التدقيق الداخلي؛
- تعزيز الضوابط والتوازنات الإجمالية للمؤسسات؛
- إدراج المخاطر الناشئة مثل المخاطر المالية المتعلقة بالمناخ والمخاطر السيبرانية؛ والافصاح عن التمويل الاجتماعي الإسلامي وموائمته مع أهداف الأمم المتحدة.

يتمثل الهدف الأساسي للمبادئ الارشادية المتضمنة في هذا المعيار في تعزيز نزاهة ومتانة مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية من خلال تعزيز فعالية وكفاءة إطار حوكمة الشركات- بحيث تتساوى مع أفضل الممارسات الدولية والمساهمة بشكل إيجابي في الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي المستدام (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ديسمبر 2023، صفحة 16).

وقد اعتبر هذا المعيار مصطلح الحوكمة الشرعية هو نفسه مصطلح الحوكمة الذي عرفه بأنه: "مجموعة العلاقات بين الشركة ومجلسها ومساهميها وأصحاب المصلحة الأخرين توفر الهيكل الذي من خلاله تحدد أهداف المؤسسة ووسائل تحقيق تلك الأهداف ورصد الأداء. وتساعد في تحديد الطريقة التي يتم بها تخصيص السلطة والمسؤولية وكيفية اتخاذ قرارات الشركة". وقد تضمن المعيار التعديلات التالية:

1.3.3 العلاقة بين هيئة الرقابة الشرعية ومجلس الإدارة:

ينبغي أن يحافظ المجلس على اتصالات منتظمة وفعالة مع هيئة الرقابة الشرعية لضمان الالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها، كما يجب أن تكون الهيئة في موقع مناسب في الهيكل التنظيمي ومخولة ومزودة وتضطلع بمسؤولياتها بشكل مستقل وموضوعي وفعال. كما على المجلس أن يضع نظام للحوكمة الشرعية للبنك يقوم بمتابعته (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ديسمبر 2023، صفحة 37).

2.3.3 إطار الحوكمة الشرعية:

يجب على السلطات التنظيمية والرقابية أن تطلب من البنوك الإسلامية وضع إطار حوكمة شرعية شامل يضم مجموعة من الترتيبات المؤسسية من خلال (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ديسمبر 2023، الصفحات 56-58):

- تحديد مهام ومسؤوليات مجلس إدارتها وإدارتها العليا وهيئة الرقابة الشرعية الخاصة بها، والأجهزة الأخرى من أجل دعم الالتزام الشريعة ومبادئها في انشطتها وعملياتها.
- يجب أن يتضمن إطار الحوكمة الشرعية ترتيبات للرقابة الفعالة والمستقلة على الالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها للمنتجات البنك، ووضع إجراءات فعالة لتصميم وهيكلة وتسويق هذه المنتجات مع ضمان الالتزام بأحكام الشريعة في جميع الأوقات.
- توسيع الحوكمة الشرعية من الموافقة على المنتجات والأنظمة والعمليات والأشخاص إلى تدريب الموظفين المعنيين، وتكوين ثقافة عامة للالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها.
- يستوجب نظام الحوكمة الشرعية إجراء عمليات سابقة ولاحقة للالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها، من خلال إصدار الفتاوى الشرعية من قبل هيئة الرقابة الشرعية، وظيفة الالتزام الشرعي أما العمليات اللاحقة فتكون في مرحلة تقديم المنتج وعند إجراء المعاملات وتتعلق بالتدقيق الشرعي الداخلي وإعداد تقارير الحوكمة الشرعية.

3.3.3 التدقيق الداخلي: أكد المعيار المعدل للمبادئ الإرشادية للحوكمة على (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ديسمبر 2023، الصفحات 86-87):

- أن تقدم وظيفة التدقيق الداخلي ضمانا مستقلا للمجلس وأن تدعم المجلس وهيئة الرقابة الشرعية والإدارة العليا في تحقيق فعالية عملية الحوكمة وسلامة المؤسسة على المدى البعيد.
- أن تمتد وظيفة التدقيق الداخلي في البنك لتشمل وظيفة التدقيق الداخلي الشرعي.
- أن يلتزم المدققين الشرعيين الداخليين بالمعايير المهنية الوطنية والدولية؛
- أن يمتلك موظفو التدقيق الشرعي المعرفة والمهارات والموارد التي تتناسب مع انشطة الأعمال ومخاطر المؤسسة؛

- تعزيز استقلالية وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي من خلال إبلاغ هيئة الرقابة الشرعية دون تدخل الإدارة، للحصول على آرائها واستنتاجاتها فيما يتعلق بالمسائل الشرعية.

4.3.3 الإفصاح والشفافية: يجب على البنك الإسلامي أن يكون ذا شفافية في الحوكمة الشرعية بالنسبة لمساهميها وأصحاب المصلحة الآخرين والمشاركين في السوق، ويتم ذلك من خلال توفير إفصاحات كافية وملائمة وفي الوقت المناسب تتعلق بالأنشطة والعمليات الجوهرية بالشريعة بما في ذلك (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، ديسمبر 2023، صفحة 99):

- تقرير هيئة الرقابة الشرعية كجزء من التقرير السنوي والذي يجب أن يتضمن الإفصاحات المتعلقة بالالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها للبنك.
- يجب أن تكون الفتاوى الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية –مع بيان المستند الشرعي لها– في متناول العملاء والجمهور وبلغة مفهومة لهم؛
- عند وقوع مخالفات لأحكام الشريعة ومبادئها يجب الإفصاح عن عددها وطبيعتها وكيفية معالجتها وتدابير الضبط المتخذة لمنع تكرارها.

4.3 واقع الحوكمة الشرعية على المصارف الاسلامية في المملكة العربية السعودية

تعتبر السعودية من الدول الرائدة والداعمة للمالية الإسلامية، ويحتل قطاع المصرفية الإسلامية في المملكة على الصدارة العالمية، فتستحوذ 4 مصارف من إجمالي 12 على حصة هائلة من هذا السوق، وتتولى تقديم مختلف الخدمات والمنتجات المالية الشرعية. ونظرا للنمو الملحوظ في حجم التمويل والاستثمار المرتبط بهذه المنتجات، عملت مؤسسة النقد العربي السعودي "ساما" على وضع إطار إشرافي للمصارف الإسلامية في المملكة، تمثلت في إصدار إطار خاص يشمل تحديد مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، واللجنة الشرعية، وإدارات الرقابة الداخلية، ويرمي إلى الحد من مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ودعم استقرار هذه الصناعة وتعزيز النمو الاقتصادي، وتحسين الكفاءة التشغيلية. بالإضافة إلى جذب الاستثمارات الخارجية في الأصول المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها. ويتم العمل بموجبه اعتبارا من 2020/8/9.

1.4.3 تشكيل اللجنة الشرعية ومسؤولياتها:

بناء على توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة للمجلس يتولى مجلس الإدارة تشكيل اللجنة الشرعية وتعيين أعضاؤها، بعد الحصول الكتابي على موافقة مؤسسة النقد العربي، وللبنك الحق في تعيين أعضاء اللجنة بعد حصوله على موافقة الجمعية العامة وحسب ما هو منصوص عليه في سياسته الداخلية. وتكون عضويتها لمدة 3سنوات، وتتكون اللجنة كما يأتي: استقلالية رئيسها؛ ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن ثلاثة؛ ألا يكون أي من أعضائها عاملا في لجنة شرعية في مصرف آخر عامل في المملكة، الأمر الذي يضمن تركيز العضو واجتناب تعارض المصالح والحفاظ على سرية المعلومات؛ ويتعين على المصرف تضمين سرية المعلومات في عقد أو شروط تعيين اللجنة، حفاظا على سرية معلومات البنك؛ وجوب الإشعار كتابيا من المصرف إلى المؤسسة في حالة قبول استقالة/انتهاء عضوية أي عضو لأي سبب كان في أجل مدته 5 أيام عمل، وعلى العضو المستقيل رفع استقالته مع مبرراتها إلى المجلس وكذا المؤسسة، كما يحظر إنهاء عضوية أي عضو من أعضاء اللجنة قبل استيفاء الآجال المحددة إلا بمبرر مقبول **(Saudi Arabian Monetary Authority, 2020, pp. 7-8)**

وتكون اللجنة مسؤولة عن جميع القرارات المرتبطة بالمسائل الشرعية، ويستوجب اعتماد المجلس على اللجنة عند إصدار القرارات الشرعية المتعلقة بممارسة نشاط المصرفية الإسلامية، ويتعين على اللجنة: **(Saudi Arabian Monetary Authority, 2020, p. 9)**:

- الإشراف على امتثال المعاملات المصرفية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية، واقتراح التدابير التصحيحية في المسائل ذات الاهتمام حسب ملاحظات التدقيق الشرعي الداخلي للجنة.
- إصدار القرارات المتعلقة بالمسائل الشرعية بما يضمن امتثال المصرف لأحكام ومبادئ الشريعة.
- ضمان توافق السياسات والإجراءات الشرعية المعدة من قبل المصرف مع الأحكام الشرعية.
- اعتماد الأحكام والشروط الوارد ذكرها في النماذج والعقود والمواثيق القانونية الأخرى المعتمدة في تنفيذ العلميات. واعتماد دليل المنتج، واعلانات التسويق، والكتيبات التوضيحية، والمنشورات التعريفية بالمنتجات لضمان توافق منتجات المصارف الإسلامية مع الأحكام الشرعية.
- تقييم أعمال الامتثال والتدقيق الشرعي الداخلي لضمان توافقها مع الجوانب الشرعية، ويعد هذا جزءا من مهامها المتعلقة بتقديم تقارير تقييم الامتثال الشرعي.
- يحق للأطراف ذات الصلة بالبنك، طلب الاستشارة من اللجنة في المسائل الشرعية المرتبطة بأنشطة البنك وعملياته.
- تبليغ المجلس، والتوصية بالتدابير التصحيحية المناسبة، عند ثبوت تعارض معاملات المصرف وممارساته مع الأحكام الشرعية وذلك لمعالجة الوضع وتداركه.
- إحاطة المؤسسة بحالات الأنشطة المصرفية غير المتوافقة مع أحكام الشريعة، والتي لم تتم معالجتها بفعالية أو بشكل كاف، أو التي لا يتخذ فيها المصرف أي تدابير تصحيحية.
- إعداد التقارير السنوية عن مدى توافق أنشطة المصرف مع مبادئ الشريعة وأحكامها ورفعها للمجلس.

2.4.3 المجموعة الشرعية: وينقسم هيكل المجموعة إلى إدارتين (الأكاديمية المالية، 2021، الصفحات 11-12):

- **أمانة اللجنة الشرعية**: تمثل الأمانة جهازا تحضيريا لأنشطة اللجنة الشرعية، وتتكون من عدد من المستشارين الشرعيين، تتولى المهام التالية:
 - التأكد من استيفاء الأعمال المرفوعة للجنة الشرعية للمتطلبات الأساسية للدراسة والعرض وذلك بعد عملية فحصها.
 - تحضير مذكرات العرض الواجب إدراجها في جدول أعمال اللجنة والمتضمنة دراسة مختلف منتجات وأدوات الاستثمار التمويلي الجديدة.
 - تصنيف الأعمال المعدة للعرض وتوزيعها وفقا للأولويات، تحضيرا للاجتماعات الدورية للجنة.
 - المشاركة في اجتماعات اللجنة، وتهيئة البيئة الملائمة لإنجاحها، بالإضافة لتحرير محاضر هذه الاجتماعات، وفهرستها تسهيلا للاستفادة منها.
 - إعداد مسودات مخرجات قرارات الاجتماعات وفقا لتوجيهات اللجنة بعد دراسة مختلف الموضوعات.
 - تبليغ القرارات الصادرة عن اللجنة الشرعية لتوجيه إدارة المصرف.
 - الرد على الاستفسارات المكتوبة والشفوية من موظفي المصرف وعملائه.
- **إدارة الرقابة الشرعية**: وهي الجهاز الموكل بالتأكد من المطابقة الشرعية لأعمال المؤسسة. وتضم في عضويتها عددا من المراقبين الشرعيين المؤهلين في ميادين الشريعة والاقتصاد والمحاسبة، وتعتمد هذه الإدارة في تنفيذ أعمالها على الزيارات الميدانية لمختلف فروع

المصرف وإداراته، كما تعتمد على أسلوب الرقابة الآلية، وتقوم بإعداد التقارير الدورية عن نتائج أعمالها ورفعها لعرضها على اللجنة الشرعية. ويمكن تلخيص مهام هذه الإدارة فيما يلي:

– التحقق من شرعية مختلف النشاطات والمنتجات والعقود الجار العمل بها في المصرف.

– المراجعة القبلية للنماذج والعقود، وكذا إجراءات تنفيذ العمليات، للتأكد من مدى مطابقتها للقرارات الصادرة بخصوصها.

– التأكد من التزام فروع المصرف وإدارته سواء الداخلية أو الخارجية بتنفيذ القرارات الشرعية وفقا للنماذج والعقود المجازة من اللجنة. والتأكد من التزامه بسياسته الشرعية

– الرقابة الميدانية الدورية للمصرف وفروعه وإداراته الداخلية والخارجية، وإعداد التقارير عن الأنشطة والعمليات والملاحظات الشرعية المتعلقة بمجالات الرقابة الشرعية الرئيسية.

– الاهتمام باستفسارات العملاء والموظفين وإشكالاتهم، ومتابعة صحة التنفيذ الشرعي للعمليات في المصرف.

3.4.3 الرقابة الداخلية: وتتعلق الرقابة الداخلية بالعناصر التالية **(Saudi Arabian Monetary Authority, 2020, pp. 11-12)**:

- **الالتزام الداخلي:** وتتعلق هذه الوظيفة بالتقييم المستمر والمنتظم لأنشطة البنك وعملياته لضمان توافقها مع أحكام الشريعة ومبادئها. وتتضمن: التأكد من مدى انضباط معاملات المصرف بالمبادئ، وإجراءات معالجة المخالفات وأدوات الرقابة القائمة عليها تفاديا لتكرارها؛ بما في ذلك تطوير المنتجات التمويل الإسلامي، انطلاقا من تصميم المنتج وصولا إلى تسويقه.
- **إدارة المخاطر الشرعية:** تتيح هذه الإدارة للبنك مواصلة مختلف العمليات والأنشطة المصرفية بفعالية دون تعريضه لمستويات غير مقبولة من الخطر، وتشمل مهام هذه الإدارة: تحديد خطر عدم الالتزام بالأحكام الشرعية وقياسها ومراقبتها وإدارتها بشكل منهجي للحد من حالات عدم الالتزام المحتملة.
- **التدقيق الشرعي:** وتعنى هذه الوظيفة بالتقييم المستقل الرامي لتوفير ضمان موضوعي يعزز قيمة البنك ويرفع من مستوى امتثاله للمعاملات الإسلامية، لضمان نظام رقابة داخلية شرعية سليم وفعال مع مراعاة: تنفيذ العملية بناء على سجل مخاطر المصرف في القطاعات ذات الأهمية النسبية مرة واحدة سنويا كحد أدنى ، وبالإمكان تنفيذ هذه المهمة كجزء من عملية التدقيق المحدد في تخصصات أخرى وفقا لمستوى الخطر ونسبة تأثير عدم الامتثال في هذه المجالات؛ (البنك المركزي السعودي، 2024، الصفحات 1-5).

وينقسم التدقيق الشرعي إلى قسمين هما (الأكاديمية المالية، 2021، الصفحات 38-39):

- ✓ **التدقيق الشرعي الداخلي:** والذي تقوم به إدارة الرقابة الشرعية، ويهدف إلى مساعدة إدارة المصرف في القيام بمسؤولياتها في الالتزام بمبادئ الشريعة وأحكامها.
- ✓ **التدقيق الشرعي الخارجي:** ويقوم به مدقق خارجي بهدف مساعدة اللجنة الشرعية في تكوين رأي بشأن التزام المصرف بالأحكام الشرعية، وإن ما يفصل بين وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي هو الهيكل التنظيمي للمصرف الذي يبدأ بمجلس الإدارة، فأي جهاز للتدقيق الشرعي يكون خاضعا لأي مستوى إداري في إطار الهيكل التنظيمي من حيث التعيين والعزل والمكافأة والمساءلة والتقرير يعتبر جهة داخلية، وأي جهاز يكون خاضعا للجمعية العامة للمصرف والتي تعد خارج الهيكل التنظيمي، فإنه يمثل جهة خارجية.

ويشمل عمل المدقق الشرعي الداخلي التحقق من جواز نشاطات أو منتجات أو عقود المصرف، وإنجاز وتحديث دليل التدقيق الشرعي، وإعداد الخطة السنوية، فيتولى بذلك بمهمة إعلام اللجنة بما يجري عبر التقارير الدورية في كل فترة رقابية بنتائج الرقابة الميدانية لمختلف الأنشطة والعمليات، ويقدم النصائح والتوصيات والارشادات الواجبة لمعالجة المخالفات والأخطاء. ويستفيد المدقق الداخلي من خبرة المدقق الشرعي الخارجي من ناحية المعلومات المقدمة أو في تطوير عمله.

4.4.3 متطلبات الإفصاح المتعلقة بالحوكمة الشرعية:

استنادا للصلاحيات المنوطة به، أصدر البنك المركزي السعودي متطلبات الإفصاح المتعلقة بالحوكمة الشرعية للمصارف الإسلامية، وتدخل هذه المتطلبات حيز التنفيذ في 31 ديسمبر 2024م. وتتمثل فيما يلي **(Saudi Centrale Bank, 2024)**:

– إفصاح المصارف الإسلامية سنويا في تقاريرها عن: بيان حول استقلالية أعضاء الهيئة الشرعية، سيرتهم الذاتية؛ وأي تغيير في أعضاءها خلال السنة المالية.

– الإفصاح السنوي عن التصريحات/ القرارات الشرعية المنبثقة عن الهيئة الشرعية في 12 شهرا السابقة والمنقضية في 31 ديسمبر من كل عام. ويستوجب أن يشمل ذلك على الأقل: اسم المنتج/الخدمة المقدمة من المصرف بناء على قرارات الهيئة الشرعية وكذا قرارات اللجنة الشرعية (بما في ذلك الأسباب الموجبة).

خاتمة:

يعتبر مجلس الخدمات المالية الإسلامية من أبرز الهيئات التي أوجدت لدعم للنظام المالي الإسلامي، وقد عمل منذ تأسيسه على مواكبة مختلف المعايير المناسبة لطبيعة عمل المؤسسات المالية الإسلامية لضمان السير الحسن لها وتعزيز استقرار هذه الصناعة وسلامة الأداء فيها. وخاصة بعد الانهيارات المالية والأزمات الاقتصادية التي شهدتها العديد من الأسواق المالية والشركات. وقد توصل البحث إلى مجموعة النتائج التالية:

مجلس الخدمات المالية الإسلامية هيئة داعمة للمؤسسات المالية الإسلامية عملت على تكييف المعايير الدولية وطبيعة المؤسسات المالية الإسلامية.

–يعمل المجلس على تقديم معايير جديدة وتكييف معايير دولية قائمة بما يناسب مع مبادئ الشريعة الإسلامية ويوصي بتبنيها؛

–يقدم المجلس إرشادات حول آليات الإشراف والرقابة الفعالة على البنوك الإسلامية، كما يساعد على تحديد وقياس إدارة المخاطر والإفصاح عنها؛

–حدد المجلس في معيارها العاشر مفهوما للحوكمة الشرعية واعتبرها الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية اللازمة لتضمن المصارف الإسلامية إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا؛

–تتكون الهيئة الشرعية من هيئة الفتاوى والقرارات الشرعية، قسم الالتزام الشرعي الداخلي والتدقيق الشرعي السنوي؛

–تتكون الهيئة على الأقل من ثلاثة أعضاء يمتازون بكفاءة ومؤهلات علمية في تخصص فقه المعاملات المالية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي والقانون، يؤدون مهامهم باستقلالية تامة؛

- يساهم مجلس الخدمات المالية الإسلامية في تطوير الحوكمة الشرعية من خلال التأكيد على وضع الهيئة الشرعية في موقع مناسب في الهيكل التنظيمي والمحافظة على اتصالات منتظمة فعالة مع مجلس الإدارة؛
- يؤكد المعيار الجديد على ضرورة وضع إطار حوكمة شرعية يحدد دور مسؤولية مجلس الإدارة العليا وهيئة الرقابة الشرعية والأجهزة الأخرى؛ دعم الالتزام في مبادئها، وتكوين ثقافة أمة للالتزام؛
- التأكيد على وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي؛
- تعزيز الإفصاح والشفافية في البنك من خلال الإفصاح عن التقرير السنوي بالالتزام للأحكام الشريعة ووضعها في متناول العملاء والجمهور؛
- تقوم المملكة العربية السعودية العضوة بمجلس الخدمات المالية الإسلامية بتطوير نظمها من خلال وضع إطار عام للحوكمة الشرعية مرجعا للبنوك الإسلامية العاملة بها؛
- يؤكد الإطار العام للحوكمة الشرعية للمملكة العربية السعودية على مبادئ الحوكمة الشرعية التي جاء بها مجلس الخدمات الإسلامية (الكفاءة، الاستقلالية، السرية والتناسق)؛
- يتعين على اللجنة الإفصاح حول استقلالية أعضاء هيئتها الشرعية السيرة الذاتية لأعضاء اللجنة الشرعية؛ وأي تغييرة في أعضاء اللجنة الشرعية خلال السنة المالية.

التوصيات:

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من استنتاجات، نضع مجموعة التوصيات التالية:

- ضرورة التزام البنوك الإسلامية وتقيدها بتطبيق مبادئ الحوكمة الشرعية الصادرة عن الهيئات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي ومن أهمها مجلس الخدمات المالية الإسلامية.
- ضرورة العمل على التحسين المستمر لأطر ومعايير الحوكمة الشرعية، لضمان مواكبة التطورات التكنولوجية الحاصلة.
- الاهتمام بتكوين الكوادر البشرية وتدريبهم على العمل بمعايير الحوكمة الشرعية لما له من دور محوري في ضمان الالتزام الكامل بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

المصادر والمراجع:

- الأكاديمية المالية. (2021). شهادة الالتزام والتدقيق الشرعي. المملكة العربية السعودية .
- البنك المركزي السعودي. (2024). متطلبات الإفصاح المتعلقة بالحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف التي تمارس نشاط المصرفية الإسلامية . المملكة العربية السعودية.
- حسيبة سميرة. (2016). الإصلاحات المالية المعاصرة ودور الصيرفة الإسلامية . جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، الجزائر.
- اللجنة العربية للرقابة المصرفية . (2017). *مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية* . أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة: منشورات صندوق النقد العربي .
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية . (ديسمبر 2023). المعيار المعدل للمبادئ الإرشادية للحوكمة في مؤسسات الخدمات المالية (القطاع المصرفي).
- مجلس الخدمات المالية الاسلامية. (2025). تاريخ الاسترداد 14 02, 2025، من www.ifsb.org.
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية. (ديسمبر 2009). المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية.
- Hamd, N. H., Lubis, A., & Balwi, M. F. (2023). The effect of work ethic on sharia governance- compliance as an intermediate variable: a comparative study between Libyan and Jordanian Islamic banks. AL'Qanatir (international journal of Islamic studies), 32(1).
- Saudi Arabian Monetary Authority . (2020). Shariah governance framwork for local banks operating in Saudi Arabia . Kingdom of Saudi Arabia.
- Saudi Centrale Bank. (2024). Shari'ah governance related disclosure requirements for the banks conducting shari'ah compliant banking. Kingdom of Saudi Arabia.

References:

- al'akadimiat almaliati. (2021). shahadat alialtizam waltadqiq alshareii. almamlakat alearabiat alsueudia .
- albank almarkaziu alsueudii. (2024). mutatalibat al'iifsah almutaealiqat bialhawkamat alshareiat lilbunuk walmasarif alati tumaris nashat almasrifiat al'iislamia . almamlakat alearabiat alsaeudiati.
- hasibat samirata. (2016). al'iislahat almaliat almueasirat wadawr alsayrafat al'iislamia . jamieat al'amir eabd alqadir lileulum al'iislamiat , aljazayir.
- allajnat alearabiat lilraqabat almasrifia . (2017). mabadi hawkamat almuasasat almasrifia . 'abu zabi- al'iimarat alearabiat almutahidatu: manshurat sunduq alnaqd alearabii .
- majlis alkhadamat almaliat al'iislamia . (disambir 2023). almieyar almueadal lilmabadi al'iirshadiat lilhawkamat fi muasasat alkhadamat almalia (alqitae almasrifii).
- majlis alkhidmat almaliat aliaslamiati. (2025). tarikh aliastirdad 14 02, 2025, min www.ifsb.org.
- majlis alkhadmat almaliat al'iislamiati. (disambir 2009). almabadi al'iirshadiat linuzum aldawabit al'iirshadiat lilmuasasat alati tuqadim khadamat maliatan 'iislamiatan.